



# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

شرح الأربعين النووية

المؤلف

زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري ( زكريا الأنصاري )



الأولى  
كراوية  
عكدة  
داوية

بهم فهم من قوله وان إلى آخر الكتاب

٤١٠٤  
٤١٦٤٧

١٦٤٦٦

وسطه

كتاب

شرح الأربعين حديث للشيخ

الشيخ العلامة زين

الدين صدر المدرسين سني

الشيخ العلامة شريف

الدين أبو بكر يا حبيب

الفاضل في شرحها

لؤلؤها سويا المار

اليد تقرها

برحمته


بنيان

في دار

كرامة

من

٤١٠٤  
٤١٦٤٧



٤١٦٤٧



هذا هو الحق الذي لا يبدل ولا يتغير  
والله اعلم بالصواب

سيدنا محمد والرسول

هو الله الرحمن الرحيم وصلى الله على  
**الحمد** محبوب العالمين قيوم السموات والارضين مدبر  
الخلايق اجمعين باغت الرسل صلاته وسلامه عليهم  
الى الكفيلين بمدلاتيم وبيان شرايع الدين بالهدى  
القطعية ودوامات البراهين **احمد** على جميع نعمه  
واسماؤه عظيم الزيد من فضله وكرمه **واسمه** ان  
الاسم الواحد التمام والكريم الفخار **واسمه** ان محمد احمد  
وسوله وجيبه وخليفه افضل المخلوقين والمكرم بالقرآن  
العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين والسنن  
الستينية للمرشدين والمخصوصين بجوامع الكلم وساحسة  
الدين **صلوات الله** تعالى عليه وعلى آله الطيبين  
والكل وسائر الصالحين **الحديث الاول** عن النبي  
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل  
امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله لهجرة  
الى الله ورسوله ومن كانت هجرته اليه يصبها او اسراة  
يتكلمها هجرته اليها هجرته اليها هجرته اليها هجرته اليها  
ان النية تعين رتبة الاعمال بحيث صلحت النية  
صلح العمل وخيبت فسدت فسد العمل واذا وجد العمل  
فكانت النية تلكه ثلاثة احوال **الاول** ان يفعل ذلك  
خونا من الله تعالى وهذه عبادة العبيد **الثاني**  
ان يفعل ذلك لطلب الجنة والمآب وهذه عبادة التماس  
**الثالث** ان يفعل ذلك خيرا من الله تعالى وتاديبه

هذا هو الحق الذي لا يبدل ولا يتغير  
والله اعلم بالصواب

هذا هو الحق الذي لا يبدل ولا يتغير  
والله اعلم بالصواب

حق

هذا هو الحق الذي لا يبدل ولا يتغير  
والله اعلم بالصواب

حق العبودية وتاديبه للعكر ويرى نفسه مع ذلك  
تقصر ويكون مع ذلك قلبه خائفا منه لا يدي هل  
قبل عمله ام لا وهذا عبادة الاحرار واليه اشار رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لما قال الله عايشة حيث قام  
من الليل حتى تقطرت قدماه يا رسول الله انك لافضل  
هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر  
قال انك لافضل من عبدنا كورا **فان قيل** فضل  
العبادة مع الكوفة اجمع الرجا **قيل** قال القرابي رحمه  
الله تعالى العبادة مع الرجا افضل ان الرجا يورث  
الحبوة والخوف يورث القسوة وهذه الاقام الثلاثة  
في حق المخالمين **واعلم** ان الاخلاص قد تعرض له  
اقفة العجب فمن يجب بعلمه بسط عمله وكذلك من  
استكثر بسط عمله **الحال الثاني** ان يفعل ذلك لطلب  
الدين والآخره جميعا قد عيب بعض اهل العلم الى ان عمله  
مردود واستدل بقوله صلى الله عليه وسلم في الخبر  
الروائي يقول الله تعالى انا اعني السواك من عمل عملا  
اشرك فيه غيري فانما يريد منه واليه هذا ذهب  
الحارث المحاسب في كتاب الرعاية فقال لا خلاص  
ان تريد بطاعته واتريد سواه والربا يؤعان لعدما  
انما يريد بطاعته الا الناس والثاني ان يريد الناس  
ورب الناس ولا يماحط بالعمل وتقل هذا القول الحافظ  
ابو ثعلب في الحاشية عن بعض السلفوا استد بعضهم على  
فذلك ايضا بقوله تعالى الحبار والمستكبر سبحان الله عما

هذا هو الحق الذي لا يبدل ولا يتغير  
والله اعلم بالصواب





يكون فكما انه تكبر عن الزوجية والولد والشريك  
 تكبر ان يقبل عملا اشرك فيه غيره فهو تقالي اكبر  
 وكبير وتكبر **وقال** الترمذي رحمه الله تقالي  
 ما فعله معه تقالي قبل وما فعله من اجل الناس ترد  
**ومثال ذلك** من صلى الظهر مثلا وقصد ان يقرأ من  
 اعمه تقالي عليه ولكنه طول انكاسها وقرأها وحسن عياتها  
 فاصلا الصلاة مقبوله من اجل الناس تقالي لرجوان لا يحيط عمله هذا كله اذا  
 واما طول وجسته من حصل التشرية في صفة العمل فان حصل في اصل العمل  
 اجل الناس غير مقبول لا تصد به الناس بان صلى الفريضة من اجل اعمه تقالي والناس فلا  
 وسيل الشج عن الدين تقبل صلاته من اجل التشرية في اصل العمل وكان الريا  
 ابن عمه السلام تقالي في العمل يكون في ترك العمل **قال الفضيل** ابن عياض  
 من صلى وطول صلاته ترك العمل من اجل الناس ورايا والعمل من اجل الناس ترك  
 من اجل الناس صحح والاخلاص ان يعانيت اعمه تقالي منها وعمل بلاده  
 رحمه اعمه تقالي ان من سعى على عبادة وتركها مخافة  
 ان يراه الناس فهو راي لانه ترك العمل من اجل الناس  
 اما لو تركها لصلحها في الكوفة فهذا مستحب اما ان  
 تكون فريضة او زكاة واجبة او يكون عالما يقتدي  
 به فلهي في العبادة في ذلك افضل وكان الريا يحيط  
 العمل كذلك التسميع وهو ان يعمل معه في الكوفة ثم يحدث  
 الناس بما عمل **قال** صلى الله عليه وسلم من سمع تصم  
 سمع الله به ومن راي راي الله به **قال** العلماء ان  
 كان عالما يقتدي به وذكر ذلك تنظيلا للسامعين  
 ليعملوا به فلا باس **قال** الروزي يادي رحمه الله تقالي

فان الصلاة مقبولة  
 واما طول وجسته من  
 اجل الناس غير مقبول  
 لا تصد به الناس  
 وسيل الشج عن الدين  
 ابن عمه السلام تقالي  
 من صلى وطول صلاته  
 من اجل الناس صحح

حجاج

حجاج المصل الى اربع خصال حتى ترفع ملاته حضور  
 القلب وشهود العقل وخضوع الآركات وتوسع الجوارح  
 فمن صلى بلا حضور قلب فهو مصلي لا ومن صلى بلا شهود  
 عقل فهو مصلي سا ومن صلى بلا خضوع الآركات فهو  
 مصلي جاني ومن صلى بلا توسع فهو مصلي خاطي ومن  
 ومن صلى بهداه المراتك فهو مصلي وان **قال** الله  
 صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات اراد اعمال  
 الطاعات دون اعمال المباحات **قال** الحارث  
 المحاسبي الا خلاص يدخل في سباج لانه لا يشتمل على  
 قرينة ولا يودي الي قرينة كرفع اليدين لا الغرض  
 بل الغرض الرعونة والاخلاص في تكريم ولا مكر وه  
 كمن ينظر الى الملائكة النظر اليه وينعم انه ينظر  
 اليه لتيفكر في صنع اعمه تقالي كالنظر الى امرئ وهذا  
 لا خلاص فيه بل اقرب الى الهمة قال والصدق في  
 وصف العبد كمن جميع المقامات والاحوال حتى  
 ان الاخلاص في تقابل الصدق والصدق لا يقتدر  
 اليه لان حقيقة الاخلاص هو ارادة اعمه بالطاعة  
 فتقدير يد اعمه وليكنه غافل عن حضور القلب وفيها  
 والصدق هو ارادة اعمه تقالي بالعبادة مع حضور  
 القلب اليه بكل صادق تخلص وليس كل تخلص صادقا  
 ويعو عنى الاصال فلا انفصال لانه انفصل عن غير اعمه  
 والصدق بالحضور باعمه وهو معني التحالي والتحالي عن  
 ما سوى اعمه والتحالي بالحضور بين يدي اعمه مولاه

تعد الحضور القلب  
 ان لا يتغير عقل من  
 هذين يومين





سبحانه وتعالى وهذا الخذلان من ابراهيمية رحمة  
 الله تعالى ويستثنى من الاعمال ما كان من قبيل الشروط  
 كالزكاة الخجاسة ورد الفصوب والمواريب وايضا  
 الهدية وغير ذلك فلا يتوقف صحتها على النية  
 المعينة لكن يتوقف الثواب فيها على نية التقرب  
 ومن ذلك اذا اطعم رابته ان قصد باطعامها استئصال  
 اليراسه تعالى فانه يثاب وان قصد باطعامها حفظ  
 المالية فلا ثواب ذكره القراني ويستثنى من ذلك  
 فرس المجاهد اذا ربطها في سبيل الله فانها اذا شربت  
 وهو لا يريد سقيها اتيب على ذلك كما جازي صحاح  
 البخاري وكذلك الرزجة وكذلك اطلاق الباب  
 وكذلك اطلاق المصباح عند النوم اذا قصد به استئصال  
 اليراسه اتيب وان قصد به اضرار فلا **واعلم** ان النية  
 لغة القصد يقال نواك الله خير اي قصدت به  
 والنية شرعا قصد الشيء مقترنا بفعله والله اعلم  
 فان قصدت اذاعته فهو عزم وسرعت النية لتمييز  
 العادة من العبادة او لتمييز رتب العبادة بعضها عن  
 بعض **مثال** اول الخيلوس في المسجد قد يقصد به  
 الاستراحة في العادة وقد يقصد به العبادة بنية  
 الاعساف فالسبب بين العادة والعبادة هو النية  
 وكذلك غسل الثوب قد يقصد به تطهير الثوب  
 في العادة وقد يقصد به العبادة فالمراد هو النية والي  
 هذا الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم حين سئل

عن

وقوله صلى الله عليه وسلم في الاعمال والعبادات وقول  
 جليله **منه** صحة الاعمال وتصحيح الاعمال وقول  
 الاعمال وحال الاعمال صح

عن الرجل يقا تل ربا ويقا تل حمية ويقا تل شجاعة  
 اي ذلك في سبيل الله تعالى فقال من قال لمكول  
 كلمة الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله **ومثال** الثالث  
 وهو الميزان رتب العبادات كن صلي اربع ركعات  
 قد يقصد ايقاعها عن صلاة الظهر او قد يقصد  
 ايقاعها عن السنن فالميزان هو النية وكذلك العتق  
 قد يقصد به الكفارة وقد يقصد به غيرها كالمدر  
 وخوف فالميزان هو النية **وفي قوله** صلى الله عليه  
 وسلم وانما لكل امرئ ما نوى دليل على انه يجوز النيابة  
 في العبادات ولا التبرك في نفس النية وقد استثنى  
 من ذلك تفرقة الزكاة وبيع الاصحمة فيجوز التوكيل  
 فيهما في النية والذبح والتفرقة مع القدرة على  
 النية وفي الحج لا يجوز ذلك الا مع عدم القدرة ورفع  
 الدين اذا كان على جهة واحدة لم يجز الى نية او  
 كان على جهتين لكن عليه الفان باحدوا رهن فاويب  
 الفان وقال جليله عنه الفان الرهن صدق فان لم ينو  
 شيئا حالة الدفع لوي بعد ذلك وجعله عمدا وليس  
 لثانية تاخر عن الفان وتصح **امامنا قوله** صلى  
 الله عليه وسلم فمن كانت هجرته الي الله ورسوله  
 فحجته الي الله ورسوله ومن كانت هجرته الي الدنيا  
 يبيعها او امرأة يتزوجها فهجرته الي ما عاجر الله  
**اصل** المهاجرة الحاقاة والترك واسم الهجرة يقع على  
 اموال او هجرة الصحابة من مكة الي الحبشة حين

قوله صلى الله عليه وسلم  
 في سبيل الله  
 ورسوله





أذا التزكوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرقا  
تفويلا بينهم إلى النجاشي وكانت هذه الهجرة بعد  
البعثة بخمس سنين قاله البيهقي الهجرة الثانية من  
مكة إلى المدينة وكانت هذه الهجرة بعد البعثة بثلاث  
عشر سنة وكان يجب على كل مسلم بحكمة أن يهاجر إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة وأطلق  
جماعة أن الهجرة كانت واجبة من مكة إلى المدينة  
وبعد ليس على إطلاقه فإنه لا خصوصية للمدينة  
وأما الواجب الهجرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
**قال** ابن العربي قسم العلماء في أمه تعالى عنهم  
الذعاب في أرض قسرين هربا وطلبيا فالأول يتقسم  
إلى ستة أقسام الأول الخروج من دار الحرب إلى دار الإسلام  
وهي باقية إلى يوم القيامة والتي انقطعت بالفتح  
في قوله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح هو القصد  
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الثالث  
الخروج من أرض البدعة قال ابن القاسم سمعت أبا  
القاسم يقول أيحل أحدان يقيم بأرض يسيب فيها  
السلف الثالث الخروج من أرض يعلب عليها الحرام  
فإن طلب الحلال الحريصة على كل مسلم الرابع الفرار  
من المادية في المدن وذلك فضل من الله تعالى أرخص  
فيه فأدأه على نفسه في مكان فقد أذن الله تعالى  
له في الخروج عنه والفرار بنفسه ليجلسها من ذلك  
المحذور وأول من فعل ذلك إبراهيم عليه الصلاة والسلام

حين خاف من قومه فقال إن مهاجر إلى ربي وقال  
تعالى بخبر أعين موسى عليه السلام فخرج منها خائفا  
يتربص الخاس خون المرض في البلاد الوحشة إلى  
أرض السهوية وقد أذن صلى الله عليه وسلم للمفترقين  
في ذلك حين استوحوا المدينة أن يخرجوا إلى المخرج هو  
السادس الخروج خوفا من المادية في المال فإن حرمة  
مال المسلم كحرمة دمه وأما الطلب فإنه ينقسم إلى  
عشر طلب دين وطلب دنيا فطلب الدين ينقسم  
إلى تسعة أنواع الأول سفر الفيرة قال الله تعالى  
أولم ير في الأرض فينظر فإذ قد طاف ذوالقربين  
ليرى عجائبها الثاني سفر الحج الثالث الجهاد الرابع  
سفر المعاش الخامس سفر التجارة والكتب الزايد  
على القوت وهو جازي لقوله تعالى ليس عليكم جناح  
أن تتفغوا فضلا من ربكم السادس طلب العلم السابع  
قصد البقاع الشريفة قال صلى الله عليه وسلم لا تسد  
الرجال إلا إلى ثلاثة مساجد الثامن قصد السفود  
الرباط بها التاسع زيارة الإخوان في الله تعالى  
قال صلى الله عليه وسلم زار رجلا خالته في الله تعالى  
فأرسله له ملكا علي يد جنته فقال ليت تر سيد  
قال أريد أخا لي في هذه القرية فقال لهصلكت من  
بنة تر بها عليه قال لا غير أني أحبته في الله تعالى  
قال فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما  
أحبته رواه مسلم وغيره **والثالث** هجرة القبائل



الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليمتدوا الشرايع  
 ويرجعوا الي قومهم فيعلموا **الرابعة** هجرة من اسلم  
 من اهل مكة ايامي النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع  
 الي قومه **الخامسة** الهجرة من بلاد الكفر الي بلاد  
 الاسلام فلا يحل للاسلم الاقامة بدار الكفر **قال**  
 الماوردي فان صار له بها اهل وعياله وامكنه اظهار  
 دينه لم يجز له ان يهاجر لان المكان الذي هو فيه صار  
 دار اسلام **السادسة** هجرة المسلم اخاه ثوث ثلاث بغير  
 سب شرعي وهو مكروه في الثلاثة وفيما زاد عليه ما  
 حرام الا الضرورة وقد حكى ان رجلا هجر اخاه ثوث  
 ثلاثة ايام فكتب له بهذه الايات يا سيدي عليك  
 مظنة فاستفتت فيها ابن ابي خزيمة فانه يرويه عن  
 جده قال لودي الضحكت عن عكرمة عن ابن عباس  
 عن المصطفى **بيننا** المبعوث بالرحمة ان صدور الف  
 عن الفه ثوث ثلاث بيا حرمه **السابعة** هجرة  
 الزوج الزوجة اذا تحقق نسوزها قاله القاضي عزم  
 في المضاجع ومن ذلك هجرة اهل المعاصي في المكان الكلام  
 وجواب السلام وابتداه **الثامنة** هجرة ما بني الله عنه  
 وهي اعم الهجرة **قوله** صلى الله عليه وسلم لمن كانت  
 هجرته الي الله ورسوله اية نية وقصد فاجرة الي الله  
 ورسوله حكما وشريفا ومن كانت هجرته الي الدنيا يصيبها  
 الاخرة فقلوا ان رجلا هاجر من مكة الي المدينة لا يريد  
 بذلك فضيلة الهجرة وانما هاجر ليتزوج امرأة نسبي ام

فيس

قيس فمنها جرام قيس فان قيل المتكاح من مطلوبات  
 الشرع فلم كانت من مطلوبات الدنيا قيل في الجواب  
 انه لو خرج في الطاعة لهما وانما خرج في الطاعة للهجرة  
 فلما ابطن خلاف ما اظهر استحق العقاب واللوم وقياس  
 بذلك من خرج في الصورة الطاهر ليطلب الحج وقصد  
 التجارة وكذلك الخروج ليطلب العلم اذا قصد به حصوله  
 رياسة او رياسة **قوله** صلى الله عليه وسلم في هجرته الي  
 ما عا جبراليه يتفق ان الثواب لمن قصد بالحج التجارة  
 والزياره ويؤمن حمل الحديث عليها اذا كان المخرج  
 والباعث له علي الحج انما هو التجارة فان كان الباعث  
 له الحج فله الثواب والتجارة تبع اما ان يكون ناقص  
 اما جرح من خرج بنية للحج وان الباعث له كلاهما  
 فيعمل حصول الثواب ان هجرته لم تتحوض لله نيا وكيل  
 خلافة لا بد قد حطوا عمل ما حرة بعد الدنيا لكن الحديث  
 وثبا فيه الحكم علي القصد المحرم وانما من قصد بها له  
 يصدق عليه انه قصد الدنيا فقط **الحديث الثامن**  
 عن عمر رضي الله تعالى عنه ايضا قال ليعينما نحن جلوس  
 عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع  
 علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر  
 لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس  
 الي النبي صلى الله عليه وسلم فاسعد بكبيته الي  
 وكبتيه وروى كفيته علي فخذه وقال يا محمد اخبرني  
 عن اسلام فقال عليه السلام الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله















صفات العلماء الدنيا كلها مقسومة على خمسة  
 عشر بين قسما خمسة بالقضا والقطر وخمسة بالاجتهاد  
 وخمسة منها بالعادة وخمسة بالجوهر وخمسة بالوراثة  
**فاما الخمسة التي فيها بالقضا والعقد فالرزق**  
 والاهل والولد والسلطان والعمر **والخمس التي**  
 بالاجتهاد والخبرة والنار والعفة والعزوسية والكتابة  
**والخمس التي بالعادة الاكل والشوم والمشي والتمكح**  
 والتفريط **والخمس التي بالجواهر فالزهد والدكاك**  
 والبدن والكر والاهمية **والخمس التي بالوراثة**  
 فالخير والتواصل والسما والصدق والامانة وهذا  
 كله لا ياتي في قوله صلى الله عليه وسلم كل من يقضا وقدر  
 وانما معناه ان بعض هذه الامور يكون مرتعا على  
 سبب وبعضها يكون بغير سبب فالجميع يقضا وقدر  
**الحديث الثالث** قوله صلى الله عليه  
 وسلم بين الاسلام على خمس ايمن التي هي هذه الخمسة  
 فقد تم اسلامه كما ان النبي يتم باركانه كذلك الاسلام  
 يتم باركانه وهي خمسة بعد ان يصوي شمه بالحس  
 ووجه التسمية ان النبي المهي اذا اهدم يهطن اركانه  
 لم يتعد فكذلك النبي المصوي ولهذا قال صلى الله عليه  
 وسلم الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدم الدين  
 وكذلك يقاس بقية وحمائل في النبي المصوي سفر  
 تمه من الامور باطل الدين ما صلحوا وان تولت فبالسوا وتقاد  
 لا يصلح الناس قرص لا سرة لهم ولا سرة اذا جهالم ساروا

في قوله صلى الله عليه وسلم بين الاسلام على خمس ايمن التي هي هذه الخمسة  
 فقد تم اسلامه كما ان النبي يتم باركانه كذلك الاسلام يتم باركانه وهي خمسة  
 بعد ان يصوي شمه بالحس ووجه التسمية ان النبي المهي اذا اهدم يهطن اركانه لم يتعد  
 فكذلك النبي المصوي ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدم الدين

وقد ضرب الله مثلا للمؤمنين والمنافقين فقال الله  
 تعالى ان الذين آمنوا بآياته على وسط طول اي حبل الياض  
 وشبهه بالاكابر ممن وضع بآياته على طرف حرف  
 الحرف والايات له فاكلها البحر فانما والحرف فانما  
 بآياته فوقع به في البحر فغرق وهو مثل قوله **قوله**  
 صلى الله عليه وسلم بين الاسلام على خمس اي خمس  
 على ان تكون بمعنى البناء والافالمعني غير المبني عليه  
 ولو اخذنا بظاهره لكانت الخمس خارجة عن الاسلام  
 وهو فاسد ويحتمل ان تكون بمعنى من كقولته قال  
 الاعراب اذ اجمع والخمس المذكورة في الحديث اصول  
 البناء واما التتمات والمكملات وكيفية الواجبات  
 وسائر المتعلمات فهم رتبة للبناء وقد ورد في الحديث  
 انه صلى الله عليه وسلم قال لايمان تسع وسمعون  
 شعبة اعلانها قول الله لا اله الا الله وادناها اماطة الاذي  
 عن الطريق **قوله** صلى الله عليه وسلم حج البيت  
 وصوم رمضان هكذا اجابني هذه البرهانية تقدم الحج  
 على الصوم وهو من باب الترتيب في الذكر دون  
 الحكم لان صوم رمضان واجب قبل الحج وقد جاني الرواية  
 الاخرى تقدم الصوم على الحج **الحديث الرابع**  
 قوله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم وهو الصادق  
 المصدوق اي شهد الله له بانه صادق والمصدق  
 بمعنى المصدق قوله صلى الله عليه وسلم يجمع خلقه  
 في بطن امه كحتمل ان يراد انه يجمع بين ما الرجل









معلنا علي بن ابي طالب القبول وصدقنا ما نعمة وحقنا ان من اخلص  
 العمل لا يحتم له رايها المجير وان خاتمة السؤا انما تكون في و  
 حتى من ان العمل او فظلمه بالمثل الصالح السويح يتوع من  
 الريا والسعدو يعد عليه الحديث الاخر ان احدم ليعمل بمثل  
 الصالحين فيما يريد والناس اي فيما يظهر لهم من صلاح ظاهره  
 مع نفا در برته وحينها وانه تعالى اعلم وفي الحديث  
 دليل علي استحباب الخلق لتاكيد الاسرى المقوس  
 وقد اتهم الله تعالى ذورب السماء ارض ايه الحق وقال  
 تعالى كل يوم يدرئ سبعين من النجوم بما عملتم وانه تعالى  
 اعلم **الحديث الخامس** قوله صلى الله عليه وسلم من احدث  
 في امرنا هذا ما ليس فيه ثور راي يردود فيه دليل علي  
 العبادات من الفل والوضوء والصوم والصلاة اذا فعلت  
 علي خلاف الشرع تكون مردودة علي فاعلم ان المال  
 الماحوز بالمثل الفاسد يجب رده علي صاحبه وانما كنت  
 فقال صلى الله عليه وسلم الذي قال ان ابن كان عسفا  
 علي هذا اقول يا امرأة وايا خبرت ان علي بن ابي الرجم به  
 فاقتمت منه بماناة ووليدة فقال صلى الله عليه وسلم  
 الوليدة والعقم رذ عليه وفيه دليل علي ان من استبدع  
 في الدين بدعة 7 توافق الشرع فانها وتعلم من ورو عليه  
 من احدث حدثا او ادى شيئا فعليه لعنة الله **الحديث**  
**السادس** قوله صلى الله عليه وسلم ان الحلال بين والحرام  
 بين وبينهما مشتبهات الاخرة اختلفت العلماء في حد الحلال  
 والحرام فقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى الحلال ما دارك الويل

في الحديث الذي رواه ابو حنيفة في  
 قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا  
 هذا ما ليس فيه ثور راي يردود فيه  
 دليل علي العبادات من الفل والوضوء  
 والصوم والصلاة اذا فعلت علي  
 خلاف الشرع تكون مردودة علي

قال صلى الله عليه وسلم ان الله يدرئ  
 سبعين من النجوم بما عملتم وانه  
 تعالى اعلم وفي الحديث دليل علي  
 استحباب الخلق لتاكيد الاسرى  
 المقوس وقد اتهم الله تعالى ذورب  
 السماء ارض ايه الحق وقال تعالى  
 كل يوم يدرئ سبعين من النجوم  
 بما عملتم وانه تعالى اعلم وفي  
 الحديث دليل علي استحباب الخلق

علي

في الحديث الذي رواه ابو حنيفة في  
 قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا  
 هذا ما ليس فيه ثور راي يردود فيه  
 دليل علي العبادات من الفل والوضوء  
 والصوم والصلاة اذا فعلت علي  
 خلاف الشرع تكون مردودة علي

علي حله وقال ان نفي رحمه الله تعالى الحلال ما دارك الويل  
 الدليل علي تحريمه قوله صلى الله عليه وسلم وبينها ما  
 الاخرة اختلفت العلماء في حد الحلال والحرام اي بين الحلال  
 والحرام امور مشتبهة بالحلال والحرام تحييت اشققت الشبهة  
 انتقت الكراهة وكان السؤال عنه بدعة وذلك كما  
 اذا قدم غريب بمحتاج يبيعه فلا يجب البيع عن ذلك  
 بل ولا يقب وتكره السؤال عنه قوله صلى الله عليه  
 وسلم فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه **قوله**  
 استبرأ اي طلب براءة دينه وسلم من الشبهة وانما براءة  
 العرض فانه اذا لم يتعركها تطاولا للبدن بها باعينة  
 ونسبه الي كل الحرام فيكون مراعة لو وقع في الاسم  
 وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من كان  
 يرون باسمه واليوم الاخر فلا تقف مواقف التهم وعن  
 علي رضي الله تعالى عنه انه قال اياك وما يسبق  
 الي القلوب اشكاره وان كان عندك اعتقاده فرب  
 سامع نكرا فلا تستطيع ان تسمعه عذرا وفي صحيح  
 الترمذي انه عليه الصلاة والسلام قال اذا احدث  
 احدم في الصلاة فليأخذ بانه لم يسمعها وذلك لئلا  
 يقال عنه احدث **قوله** صلى الله عليه وسلم ومن وقع  
 في الشبهات وقع في الحرام يحتمل امرين احدهما ان يقع  
 في الحرام وهو يظن انه ليس بحرام والثاني ان يكون  
 المعنى قد قارب ان يقع في الحرام كما يقال العاصم  
 توحيد الكثر لان النفس اذا وقعت في مخالفة تدرجت

في الحديث الذي رواه ابو حنيفة في  
 قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا  
 هذا ما ليس فيه ثور راي يردود فيه  
 دليل علي العبادات من الفل والوضوء  
 والصوم والصلاة اذا فعلت علي  
 خلاف الشرع تكون مردودة علي

قوله صلى الله عليه وسلم  
 من احدث في امرنا هذا ما ليس فيه  
 ثور راي يردود فيه دليل علي  
 العبادات من الفل والوضوء والصوم  
 والصلاة اذا فعلت علي خلاف  
 الشرع تكون مردودة علي

في الحديث الذي رواه ابو حنيفة في  
 قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا  
 هذا ما ليس فيه ثور راي يردود فيه  
 دليل علي العبادات من الفل والوضوء  
 والصوم والصلاة اذا فعلت علي  
 خلاف الشرع تكون مردودة علي







بصفات الكمال والجلال كلها وتترده سبحانه وتعالى  
 عن جميع أنواع التقايص والقيام بطاعته واجتناب  
 معصيته والحب فيه والبغض فيه وموااة من  
 اطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كونه والاعتزاز  
 بنعمه وشكره عليها والماخلاص في جميع الامور والالتماس  
 الي جميع الاوصاف المذكورة والحك عليها والتلطف  
 بجميع الناس او من امكن منهم عليها وحقيقة هذه  
 الاوصاف واجبة الي العبد في نصيحة نفسه واسمه تعالى  
 غنى عن تفخخ التامع **واما النصيحة** كتاب الله تعالى  
 تايمانك بانه كلام الله تعالى وتثريه لا يشهد شي  
 من كلام الخلق والتقدير على كل واحد من الخلق ثم تعظيمه  
 وتلاوته حتى تلاوته وتحسنها والخسوع عندها  
 واقامة حروده في التلاوة له والذب عنه لتاويل  
 الحرفين وتعرض الطاعين والتصددين بما فيه والوقوف  
 مع احكامه وتتم علومه واسئله والاعتبار بمواعظه  
 والتفكر في مجابيه والعمل بحكمه والتسليم لمشايد  
 والعتق عن عمومته وخصوصه وناسخه ومسخه  
 ونشر علومه والدعاء اليه والى ما ذكرناه من نصيحته  
**واما النصيحة** لرسوله صلى الله عليه وسلم فتصديقه  
 على الرسالة وايمان بجميع ما جاء به وطاعته في امره  
 ونهييه وبصبرته حيا وميتا ومعاداة من عاداه ومولاة  
 من واه واعظام حقه وتوقيره واحيا طريقته وسنته  
 وبث دعوته ونشر سنته ونفي التهمة عنها وانتساب

علوم

علومها والتفقه في علومها والدعائها والتلطف  
 في تعليمها وتعليمها واعظامها واجلالها والتاديب  
 عندها قرايتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال  
 العلم لا تقتسم اليها والتخلق باحلالهم والتاديب  
 بادابهم وحمة امرهم واصحابهم ومجانبة من  
 ابتدع في سنته او قهر من احد من اصحابه وتحو  
 ذلك **واما النصيحة** لائمة المسلمين نعماء وتتم على  
 الحق وطاعتهم فيه وامرهم به ونهيهم وتوقيرهم  
 برفق واعلامهم بما غفلوا عنه او لم يبلغهم من  
 حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتالف قلوب  
 المسلمين لطاعته **قال** قال ابن بطال رحمه الله تعالى  
 في بعد الحديث ان النصيحة تنها ديننا واسلامنا وان  
 الدين يقع على العمل كما يقع على القول **قال** والنصيحة  
 فر من يجزيه منه من قام به ويسقط عن الباقي **قال**  
 والنصيحة واجبة على قدر الطاقة انما علم التامع انما  
 يقبل بفعه ويطاع اس موان على نفسه المكروه  
 فان خشي اذا امرني بعة وانته تعالى علم **فان قيل**  
 فتر صحح البخاري انه صلى الله عليه وسلم قال اذا  
 استنصحت احدكم اخاه فليصح له ويعود له على تعليل  
 الوجوب بالاستصاح لا مطلقا ومنه يوم الشرح حجة  
 في تخصص عموم المطلق **فجوابه** انه يمكن حمل ذلك  
 على الامور الديونية كمنكاح امرأة ومعاملة رجل وكس  
 ذلك والاول يحمل لعمومه في الامور الدينية التي لم

من النصيحة لعم الصلاة  
 فقوموا ولتكنوا ودمهم واذا الصلوات  
 اذ اظلمت منهم صيف او ثوبه  
 وان لا يطوا ولا يلبسوا الكازيب  
 عليهم وان لا يدعوا لهم بالصلوة





واجبة على كل مسلم والله تعالى عالم الحديث الثامن  
 قوله صلى الله عليه وسلم امرت الى اخره فيه دليل على  
 ان مطلق الامر وصيغته يدل على الوجوب **وقوله** صلى  
 الله عليه وسلم فاذا فعلوا ذلك فقد عصوا مني وما هم  
 واموالهم **فان قيل** فالصوم من اركان الاسلام وكذلك الحج  
 ولم يذكرهما **جوابه** ان الصوم لا يقابل الا انسان عليه ملك  
 يتبسبب ربيع الطعام والشراب والحج على التراخي فلا يقابل  
 عليه فانما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الثلاثة لانه  
 يقابل على تركها ولم يذكر الصوم لمعاذ حين بعثته الى  
 اليمن بل ذكر هذه الثلاثة خاصة **وقوله** صلى الله عليه  
 وسلم يا حق الاسلام فمن حق الاسلام فعل الواجبات  
 فمن ترك الواجبات جاز قتاله كالبيعة وقطاع الطريق  
 والصايل ومائع الزكاة والممتنع من بدله للمصطر والبهيمة  
 المحترمة والحاجي والممتنع من قضا الدين مع القعدة والبرالي  
 المحصن وتارك الجمعة والوصوفى كل تلك الاحوال يباح  
 قتله وتال لمك ذلك لو ترك الجماعة وقتلنا المنافق من عين  
 او كناية **وقوله** صلى الله عليه وسلم وحاسم على الله  
 يعني ان من اتى بالشهادتين واقام الصلاة واتى الزكاة  
 عصم دمه ثم ان كان ذلك بنية خالصة سالحة فهو مؤمن  
 وان كان فعله تقية وخوفا من السيف كالمناقب فحسابه  
 على الله تعالى وهو متولي السراير وكذلك من علم بغير  
 وضوء غسل من الجباية او اكل في بيته وادعى انه صائم  
 يقبل منه ذلك وحاسبه على الله عن وجل والله اعلم

الحديث

الحديث التاسع قوله صلى الله عليه وسلم ما نسيتم  
 عنه فاخبروه جملة واحدة لا تفعلوه ولا شيئا منه  
 وهذا المحمول على نهي التحريم فانها نهي الترخية يجوز  
 فعله واصل النهي نهي اللغو المنع **قوله** صلى الله عليه  
 وسلم وما امرتكم به فانتم اسئتم ما استطعتم فيه سائل منها  
 اذا وجد ما لا يكفيه للوصوفى الا طر وجوب استعماله  
 ثم يتيمم للباقي ومنها اذا وجد بعض الصاع في الفطرة  
 فانه يجب اخراجه ومنها اذا وجد بعض ما يكفي لتفقة  
 القريب او الزوجة او البهيمة فانه يجب بدله وهذا  
 يخالف اذا وجد بعض الرقية فانه لا يجب تفقة عن الكفارة  
 لان الكفارة لها بدل وهو الصوم **وقوله** انما اهلك  
 الذين من قبلكم بكثرة ما يلهم واختلفتم على انبيائهم اعلم  
 ان السؤال على اقسام **القسم الاول** سوال الجاهل عن غير ارض  
 الدين كالوصوفى والصلاة والصوم وعن احكام المعاملة وكس  
 ذلك وهذا السؤال واجب عليه حمل قوله صلى الله عليه  
 وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ولا يسع الا انسان السكوت  
 عنه ذلك قال الله تعالى فاسئلو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون  
 وقال ابو عباس اني اعطيت لسانا سؤالا وقلبا عمورا  
 كذلك اجر من نفسه رضي الله تعالى عنه **القسم الثاني**  
 السؤال عن التفقة في الدين والعمل وحده مثل القضاء  
 والفتوة وهذا امر من كفاية لقوله سبحانه وتعالى فلو انتم  
 من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين الآية **وقال**  
 صلى الله عليه وسلم يا فلان علم الساعده الغاييب **القسم الثالث**

قوله صلى الله عليه وسلم ما نسيتم عنه فاخبروه جملة واحدة لا تفعلوه ولا شيئا منه وهذا المحمول على نهي التحريم فانها نهي الترخية يجوز فعله واصل النهي نهي اللغو المنع قوله صلى الله عليه وسلم وما امرتكم به فانتم اسئتم ما استطعتم فيه سائل منها اذا وجد ما لا يكفيه للوصوفى الا طر وجوب استعماله ثم يتيمم للباقي ومنها اذا وجد بعض الصاع في الفطرة فانه يجب اخراجه ومنها اذا وجد بعض ما يكفي لتفقة القريب او الزوجة او البهيمة فانه يجب بدله وهذا يخالف اذا وجد بعض الرقية فانه لا يجب تفقة عن الكفارة لان الكفارة لها بدل وهو الصوم قوله انما اهلك الذين من قبلكم بكثرة ما يلهم واختلفتم على انبيائهم اعلم ان السؤال على اقسام القسم الاول سوال الجاهل عن غير ارض الدين كالوصوفى والصلاة والصوم وعن احكام المعاملة وكس ذلك وهذا السؤال واجب عليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ولا يسع الا انسان السكوت عنه ذلك قال الله تعالى فاسئلو اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وقال ابو عباس اني اعطيت لسانا سؤالا وقلبا عمورا كذلك اجر من نفسه رضي الله تعالى عنه القسم الثاني السؤال عن التفقة في الدين والعمل وحده مثل القضاء والفتوة وهذا امر من كفاية لقوله سبحانه وتعالى فلو انتم من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين الآية وقال صلى الله عليه وسلم يا فلان علم الساعده الغاييب القسم الثالث



ان يقال عن نبي لم يوجبه الله عليه ولا على غيره وعلى  
هذا حمل الحديث لانه قد يكون في السؤال ترتيب مشتقة  
بسيب تكليف يحصل وللهذا قال صلى الله عليه وسلم ويكت  
عن انبياء الله تعالى فلا تلو اعتمها **وعن علي** رضي الله  
تعالى عنه لما تزلت وبه على الناس حج البيت قال رجل  
عاشا يا رسول الله فاعرض عنه حتى اعاد مرتين او ثلاثا  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يومئك ان اقول  
نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت لما استطعتم  
فاتركوا ما تركتم فاما اهلكت الذين من قبلكم كثرت ما لم  
واختلاهم على انبيائهم فاذا امرتكم بشي فانوا منه ما استطعتم  
واذا نهيتكم عن شي فاخذت به فترك الله تعالى يا ايها الذين  
امنوا لا تلو اعتمها ان تبدلكم الآية اي لم الامركم بالعمل  
بها وهذا النبي كان خاصا برسوله صلى الله عليه وسلم اما  
بعد ان استقرت النبوة وامن من الزيادة فيها زال  
النبي لزال سببه وكره جماعة من السلف السؤال عن  
معاني آيات المشتمة **سئل مالك** رحمه الله تعالى عن  
قوله تعالى الرحمن على الرض استوي فقال الاستواء معلوم  
والكيفية مجهول والسؤال عنه بدعة وراك رجل اسروا  
اخرجوه عني **وقال يعقوب** مذهب السلف اسم وجده صب  
الكلن اعلم وهو السؤال **الحديث العاشر** قوله صلى الله  
عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا عن عائشة رضي  
الله تعالى عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول اللهم اني اسالك باسمك الطاهر الطيب المبارك

الاجب

الاجب اليك الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به  
اعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استخرجت به فخرجت  
ويعني الطيب المنة عن التناهي والنجاسة فيكون بمعنى  
القدس وقيل طيب الثناء وسئل الامام عن العارفين  
بها وهو طيب عباده لدخول الجنة بالاعمال الصالحة وهيها  
لهم والكتابة الطيبة الى الله الا الله **قوله** لا يقبل الا طيبا اي  
فلا يقرب اليه بصدقة حرام ويكره الصدق بالردى  
من الطعام كالحب العتيق والسوس وكذلك يكره الصدق  
بما فيه شبهة قال الله تعالى ولا تقموا الكيد منته تنفقون  
فكلامه تعالى لا يقبل من المال الا الطيب كذا لا يقبل  
من العمل الا الطيب الخالص من شائبة الريا والعجب والسمعة  
و**قوله** فقال تعالى يا ايها المرسل كلوا من الطيبات  
واعملوا الصالحات في قوله يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات  
ما رزقناكم المراد بالطيبات الحلال وفي الحديث دليل على  
ان الشخص يثاب على ما ياكل اذا قصد به التقوى على  
الطاعة او احب نفسه وذلك من الواجبات بخلاف ما اذا  
اكل لغير الشهوة والتعم **قوله** ومطعمه حرام وقصدت  
بالحرام اي شبع وهو بضم العين وكسر الهمزة والمجبة واما القن  
بالنعج والمدح فهو عبارة عن نفس الطعام الذي يوكل قال  
الله تعالى قال لغناه انا عذانا **قوله** اني استجاب لذلك  
اي استجاب لقبول اجابة الدعاء وللهذا شرط الصياد  
لقبول الدعاء اكل الحلال والصحيح ان ذلك ليس بشرط فقد  
استجاب لشرطه اليس فقال تعالى انك لمن المرسلين







من لم يحب لآخيه ما يحب لنفسه كان حسداً والحسداً قال  
 القرآن **يَتَقَمَّرُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ** لَأَدُلَّ أَنْ يَتَمَيَّنَ زَوْالَ  
 نَفْسِهِ الْفَيْرِ وَحُصُولِهَا نَفْسَهُ وَالثَّانِي أَنْ يَتَمَيَّنَ زَوْالَ بَعْدِ  
 الْفَيْرِ وَأَنْ لَمْ يَحْتَمِلْهُ كَمَا إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَثَلُهَا أَوْ لَمْ يَجِبْهَا  
 وَهُوَ أَسْرٌ مِنَ الْأَوَّلِ وَالثَّالِثُ أَنْ لَا يَتَمَيَّنَ نَفْسَهُ نَفْسَهُ الْفَيْرِ  
 الْمَعْرُوفِ مِنَ الْفَيْرِ وَلَكِنْ يَكْرَهُ أَرْتِفَاعَهُ عَلَيْهِ فِي الْحِظِّ وَالْمَثَلَةُ  
 وَيَرْضَى بِالسَّوَاءِ وَيَرْضَى بِالرِّيَاضَةِ وَبَعْدَ ذَلِكَ مَحْرَمٌ لِأَنَّهُ  
 لَمْ يَرْضَ بِنَفْسِهِ أَمَّا تَقَالِي **قَالَ** أَمَّا تَقَالِي أَمْ يَقِيمُونَ  
 رَحْمَةً رَبِّكَ خَنْ قَسَمْنَا الْآيَةَ فَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِالْقِسْمَةِ فَقَدْ عَارَضَ  
 أَمَّهُ فِي قِسْمَتِهِ وَحِكْمَتِهِ وَعَلَى ذَلِكَ أَنْ يَبَاحَ نَفْسَهُ وَحَمَلَهَا  
 عَلَى الرِّضَا بِالْقَضَاوِجِ لَهَا بِالْإِعْدَاءِ بِمَا يَخَالِفُ النَّفْسَ  
**الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشْرَ قَوْلُهُ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيُّ  
 الرَّزَائِي الرَّادُّ بِالنَّبِيِّ مِنْ تَرَوِّجٍ وَوَطِيئِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ ثُمَّ زَيْ  
 لَوْ فَخَلَّتْ نَانَهُ يَرْجَمُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَتْرُوجًا فِي حَالَةِ الزَّوَانِ  
 لَا تَصَافَهُ بِالْأَحْسَنِ **قَوْلُهُ** النَّفْسُ بِالنَّفْسِ أَيْ يَتَرَطَّبُ الْمَكَامَةُ  
 فَلَا يَتَقَمَّرُ إِلَّا بِالْكَافِرِ وَلَا الْكُفْرَ بِالْعَبْدِ عِنْدَ الْإِسْطِيفَةِ الْكُفْيَةِ  
**قَوْلُهُ** التَّلَكُّ لَدَيْنَهُ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ وَهُوَ الْمَرْتَدُّ وَالْمِيَادُ  
 بِأَمِّهِ تَقَالِي وَتُرَكَّبُونَ مُوَافِقًا لِلْجَمَاعَةِ كَالْيَهُودِيِّ أَوْ  
 تَنْصُرُ وَيَالْعَكْسَ يَتَقَمَّرُ لِأَنَّهُ تَارِكٌ لَدَيْنَهُ مَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ  
 وَفِيهِ قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا لَا يَتَقَمَّرُ إِلَّا بِالْحَقِّ بِالْمَأْمُونِ وَالثَّانِي يَتَقَمَّرُ  
 لِأَنَّهُ اعْتَقَدَ بِطُلَانِ دِينِهِ الْوَيْكَانَ عَلَيْهِ وَاتَّقَمَّرَ إِلَى دِينِ  
 كَانَ يَتَقَدُّ بِطُلَانِهِ قَبْلَ ذَلِكَ وَهُوَ عَلَى الْحَقِّ فَلَا يَتَرَكُّ لِيَتَقَمَّرَ  
 إِلَّا أَنْ يَسْلَمَ وَقَدْ قَدَّمَ الْقَمَلُ أَيُّهَا فِي صُورَةِ سَبْقِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا

الحوسنة

**الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشْرَ قَوْلُهُ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ  
 يَوْمًا مِنْ يَوْمِي وَالْيَوْمُ الْآخِرُ فَلْيَقْبَلْ خَيْرَ الْأَوْلِيَّةِ تَقَالِي  
 الْثَّانِي رَحْمَةً أَمَّا تَقَالِي مَعْنَى الْحَدِيثِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ  
 فَلْيَتَفَكَّرْ فَإِنْ ظَهَرَ أَنَّهُ لَا مَرْغَبَ عَلَيْهِ تَكَلُّمًا وَإِنْ ظَهَرَ أَنَّ لَهُ مَرْغَبًا  
 أَوْ سَكَتَ فِيهِ أَمْسَكَ **وَقَالَ الْأَمَامُ** الْكَلِيلُ أَبُو أَحْمَدَ بْنِ  
 أَبِي زَيْدٍ أَمَامُ الْمَالِكِيَّةِ بِالْمَعْرُوفِ فِي زَمَنِهِ أَجْمَعًا أَدَابُ  
 الْكَلِيمِ يَتَفَرَّغُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ قَوْلًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ يَوْمًا مِنْ يَوْمِي بَعْدَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْبَلْ خَيْرَ الْأَوْلِيَّةِ  
 وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَسَنَ الْإِسْلَامَ الْمُرْتَدُّ تَرَكَهُ مَا لَا  
 يَعْنِيهِ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَرْءِ إِخْتَصَرْ لَهُ الْوَصِيَّةَ  
 لَا تَقْضُبْ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢ يَوْمًا مِنْ أَحَدِكُمْ حَتَّى  
 حَبَّتْ لَأَخِيهِ مَا يَجِبُ لِنَفْسِهِ **وَنَقَلَ** عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْقَشِيرِيِّ  
 أَنَّهُ قَالَ السُّكُوتُ فِي وَقْتِهِ صِفَةُ الرِّجَالِ كَمَا أَنَّ النُّطْقَ  
 فِي مَوْضِعِهِ مِنْ شَرَفِ الْخُصَالِ قَالَ وَصَحَّتْ أَبَا عَلِيٍّ الدَّقَاقُ  
 يَقُولُ مَنْ سَكَتَ عَنِ الْحَقِّ فَهُوَ شَيْطَانٌ آخَرٌ مِنْ وَكَذَلِكَ الْقَلْبُ فِي  
 حَلِيَّةِ الْعُلَمَاءِ مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ فِي حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ أَنَّ الْأَسَانَةَ  
 لَا يَفِيئُ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ كَلَامِهِ إِلَّا مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ كَمَا أَنَّهُ لَا يَسْتَفِيقُ  
 مِنْ كَسْبِهِ إِلَّا مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ **وَقَالَ** أَبُو كَثْمَةَ تَشْرُونَ الْكَاعِذُ  
 لِلْحَقِيقَةِ لَا سَكَتَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ **وَرَوَى** عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ فَقَهُ الرَّجُلُ قَلِيلَةَ كَلَامِهِ بَيْنًا لِيَعْنِيهِ  
**وَرَوَى** عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْعَاقِبَةُ فِي عَشْرَةِ  
 أَجْرٍ أَسْفَعَةٍ مِنْهَا فِي الصَّمْتِ الْإِعْنُ ذَكَرَ أَمَّهُ عَنْ جَدِّهِ يَابِ  
 مَنْ سَكَتَ فَلَمْ يَكُنْ قَالَ فَعَقَمَ وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ لَمْ تَزِمْتَ السُّكُوتَ

فروع من الحجج  
 تفسير كلامه في مكان  
 وضعت صوت وتوكلت  
 ليهود الكلام في بابك  
 الكسنة كالقضية  
 فروع من السوق غفقت  
 بصرك كذا في رور  
 سلام دارت رصا في رور  
 ابرعيرد في رور من سنكر





صلوات الله عليه وسلم العجايب الكريمة اقرب الى الجنة من عالم الجنين  
 وقال سيدنا علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه لكافوا بالخير الى الجنة من العابد  
 الخليل وقال الشافعي النووي شعاع الاسلام الكرم وشعاع الكفر الخلل انكحلي  
 تزيروا شئنا العزوي

قال ان لم اخدم علي السكوت قط وقد ندمت علي  
 الكلام مرارا ومما قيل جرح اللسان كجرح اليد  
 وقيل اللسان كلب عقوران خلى عنه عقر **وروي**  
 عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال

يموت الفتر من عشرة من لسانه • وليس يموت المرء من عقر الرجل  
 فعقرته من فيه ترمي براسه • وعقرته بالرجل ترمي علي هل

**ومما قيل**  
 قد افلح السات الصموت • كلامه قد بعد قومت  
 ما كل نطق له جواب • جواب ما يكره السكوت  
 والعجب لا مؤظوم • مستيقن انه يموت

**وعنه** صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يرمي بانه  
 واليوم الاخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر  
 فليكرم ضيفه قال القاضي عياض معنى الحديث ان من  
 الترم شعرايع الاسلام لزمه اكرام الضيف والجار وقد قال  
 صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى  
 ظننت انه سيورثه **وقال** صلى الله عليه وسلم  
 من اذى جاره ملكه الله داره وقوله شاركه وقال  
 والجار الذي القوي والجار الكذب والجار يقع علي راحة  
 الساكن معك في البيت قال الشاعر اجاريتا بيتي فانك  
 طالعده ويقع علي الملاصق لبيتك ويقع علي ارضيت  
 وار من كل جانب ويقع علي من يكن معك في البلد  
**قال** الله تعالى ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا فالجار الملاصق  
 القريب السلم له ثلاث صتوف والجار البعيد له حقان

روي

عشر

وغير القريب له حق واحد والضيافة من اداب  
 الاسلام وخلق النبيين والصالحين وقد اوجبهما اللبث  
 ليلة واحدة واختلفوا على الضيافة علي الحاضر والباري  
 ام علي البادي خاصة فذهب الثاني ومحمد بن عبد  
 الحكم الي انها علي الحاضر والباري وذهب مالك وسحنون  
 علي انها علي البادي لان المسافر في الحضر هو النازل  
 في الفنادق ومواضع التروك وما يستريح من الاسواق  
 وقد جاحديث الضيافة علي اهل الدبر وليس علي اهل

الدبر لكنه حديث موضوع **الحديث السادس عشر**  
 قوله صلى الله عليه وسلم لا تقضب موناه لا تنفذ غضبك  
 وليس النبي راجعا الي نفس الغضب لانه من طباع البشر  
 ولا يمكن الا ان دفعه **قوله** صلى الله عليه وسلم اياكم  
 والغضب فانه حمة تتوقد في فواد ابن ادم الم تر الي ادم  
 اذا غضب حمر عيناه وتنتخ او داجه فاذا احس احدكم بئس  
 من فلك فليضطجع او ليلصق بالارض وجارجل الي النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يبريني  
 من الجنة ويباعدني من النار قال لا تقضب ولك الجنة

**وقال** صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان  
 وان الشيطان خلق من النار وانما يطئ النار اما فاذا  
 غضبت احدكم فليستوضا **وقال ابو اذر العقاري** قال لنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم  
 فليجلس فان ذهب عنه الغضب والافلضطجع **وقال**  
**عيسى بن يحيى** بن زكريا عليه السلام اني مملكت علما نافعا





بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين هم خاتم النبيين  
مبشرين ونذيرين  
فصل في مناقب أمير المؤمنين  
عليه السلام  
عنه

لا تقضب فقال وكيف لي بان يا ابن الغضب قال اذا قيل  
لك ما فيك فقل ذنب ذكرته استغفرا منه فان قيل  
لك ما ليس فيك فاخره عنه ان لم يعمل فيك ما عبرت  
به وهي حسنة سئفت اليك **قال عمرو** ابن العاص  
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يبغض علي  
عن غضب الله تعالى قال لا تقضب وقال لقرآن  
لا يبه اذا اردت ان تواخي اخافا غضبه فان انضفتك  
وهو غضب واذا فاخذة **الحديث السابع عشر قوله**  
صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل  
شي من جملة الاحسان عند قتل المسلم في القصاص  
ان يتفقد الة القصاص فلا يقتص بالة كالة وكذلك  
يجد الشرة عند الذبح ويركح البهيمة ولا يقطع منها  
شي حتى تموت ويجد الكين لا قبلها وان يرضى عليها  
الما قبل للذبح ولا يذبح للبرون ولا ذات الولد حتى  
يستغني عن اللبن وان استقصى في الحلب ويقام  
اطفاره عند الحلب قالوا واذا يذبح واحدة تدام اخري  
**الحديث الثامن عشر** قوله صلى الله عليه وسلم  
اتق الله حيث ما كنت ابر اتقيه في الخلوة كما اتقيه  
في الخلوة بحضرة الناس واتقيه في سائر الامكنة والارصفة  
وما بين علي التقوي استحضار ان الله تعالى مطلع  
علي القيد في سائر احواله قال الله تعالى ما يكون من  
نجوي ثلاثة الا هو يا بعهم الامة والتقوي كلمة  
جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات **قوله** صلى

الحديث الثامن عشر قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شي من جملة الاحسان عند قتل المسلم في القصاص ان يتفقد الة القصاص فلا يقتص بالة كالة وكذلك يجد الشرة عند الذبح ويركح البهيمة ولا يقطع منها شي حتى تموت ويجد الكين لا قبلها وان يرضى عليها الما قبل للذبح ولا يذبح للبرون ولا ذات الولد حتى يستغني عن اللبن وان استقصى في الحلب ويقام اطفاره عند الحلب قالوا واذا يذبح واحدة تدام اخري

الحديث الثامن عشر قوله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت ابر اتقيه في الخلوة كما اتقيه في الخلوة بحضرة الناس واتقيه في سائر الامكنة والارصفة وما بين علي التقوي استحضار ان الله تعالى مطلع علي القيد في سائر احواله قال الله تعالى ما يكون من نجوي ثلاثة الا هو يا بعهم الامة والتقوي كلمة جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات قوله صلى

الله

الله عليه وسلم واتبع السنة الحسنة تمها اي اذا فعلت  
سنة فاستغفرا الله منها وافعل بعدها حسنة تمها **اعلم**  
ان ظاهر هذا الحديث يدل على ان الحسنة لا تمنح الامة  
واحدة وان كانت الحسنة بعسرة وان التصديق لا يمنح  
السنة وليس هذا على ظاهره بل الحسنة الواحدة تمنح عسرس  
سيات وقد ورد في الحديث ما يشهد لذلك **قوله**  
صلى الله عليه وسلم تلبسون دبر كل صلاة عسرا وتحمدون  
عسرا وتسبحون عسرا فذلك ما يهون وحسبون باللسان  
والف وحسبا يه في الميزان ثم قال صلى الله عليه وسلم  
ايكم يفعل في اليوم الواحد الفنا وحسبا يه حسنة ذلك  
ذلك علي ان التصديق يحو السيات وظاهر الحديث  
ان الحسنة تمنح السنة مطلقا وهو محمول على السنة المتقلبة  
حقوق الله تعالى اما السنة المتقلبة بحق العباد من الغضب  
والغيبية والنجيمة فلا تمنحها الا استعمالا من العباد ولا  
بدان يبين له جهة الظلامة فيقول قلت عنك كيت  
وكيت **قوله** الحديث دليل على ان محاسبة النفس واجبة  
**قال** صلى الله عليه وسلم حاسبو انفسكم قبل ان تماسوا  
**وقال** الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله واتقوا  
نفس ما قدمت لفلان **قوله** صلى الله عليه وسلم وخالف  
الناس بخلق حسن **اعلم** ان الخلق الحسن كلمة جامعة  
للاحسان الى الخلق والى كيف الاذي عنهم **قال** صلى  
الله عليه وسلم انكم لن تسفوا الناس باموالكم فسوفها  
يفسد الوجه وحسن الخلق **وعنه** صلى الله عليه وسلم





خيركم احسن اخلاقا **وعنه** صلى الله عليه وسلم ان رجلا  
 اتاه فقال يا رسول الله ما افضل اعمال قال حسن  
 الخلق وهو ان اتقى وبقا استكى نبي الى ربه سوء  
 سو خلق امراته فادعى الله تعالى اليه قد جعلت ذلك حظك  
 من الاذى **وعن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الناس ايماننا احسنهم  
 اخلاقا وخيارهم خيارهم لتسليم **وعنه** صلى الله عليه  
 وسلم حين قيل قوله تعالى خدا المعوا لاية قال في تفسير  
 ذلك ان تقموا عن من ظلمت وقفل من قطعك وتقطي  
 من حرمك **وقال قتال** اذ وقع بالي هي احسن الاية  
 وفي تفسير قوله تعالى وانك تعلمي خلق عظيم قال كانت  
 خلقه القران يا من يا وامره وينزجر بزهاجره ويرضني  
 لرضاه ويسخط السخطه صلى الله عليه وسلم **الحديث**  
**التاسع عشر قوله** صلى الله عليه وسلم احفظ الله  
 يحفظك اي احفظوا امره واستلها وانته عن نواهيها  
 يحفظك الله في قلبك وفي دينك واخرتك قال  
 الله تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو موثر بالمخيرية  
 دية طيبة وما يحصل للعبد من البلا والمصائب بسبب  
 تصيبه او امر الله تعالى **قال** الله تعالى ما اصالح امره  
 مصيبة فيما كسبت ايديكم **قوله** صلى الله عليه وسلم  
 كده تحاصك اي اما لك قال صلى الله عليه وسلم تعرف  
 الى الله في الرخا يعرفك في الشدة وقد نضر الله تعالى  
 في كتابه ان العمل الصالح ينفع عند الشدة وينجي قائله

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "عن ابي هريرة" and "عن النبي صلى الله عليه وسلم".



وان